

صيغ الطلب في الوصايا النبوية

إعداد

أ.د. إيمان فؤاد بركات

أستاذ الأدب والنقد

أ. هاني ربيع علي حسن الشيخ

باحث ماجستير

قسم اللغة العربية - كلية الآداب - جامعة دمنهور

دورية الانسانيات . كلية الآداب . جامعة دمنهور

العدد الثاني والستون - يناير - الجزء الأول - لسنة 2024

صيغ الطلب في الوصايا النبوية

أ.هاني ربيع علي حسن الشيخ

أ.د. إيمان فؤاد بركات

ملخص البحث

إننا في أمس الحاجة اليوم إلى الوقوف على هذه الوصايا البليغة والمواعظ الفصيحة بعد أن جفَّ البذل من أجل هذه الغاية العظمى في سبيل الله ، بعدما أصبح البذل من أجل عرض من الدنيا قليلًا أو دعوة إلى شيع وأحزاب ؛ لذا كانت أهمية دراسة الوصايا النبوية تفرض نفسها ، وبيان البلاغة النبوية فيها ، وتفسير دور دلالات نظرية السياق في هذه الوصايا .

ولما كان الطلب السمة الغالبة في وصايا رسول الله سواء في أسلوب الأمر أو النهي أو غير ذلك ، فقد كانت دراسة الطلب دراسة بلاغية مقارنة بين الروايات . إن من أسباب اختياري لهذا الموضوع محاولة فهم أسرار بلاغة الوصايا النبوية والخطاب والوعظ النبوي ، والوصول إلى دور دلالة السياق والطلب فيها ، ودراسة الاختلافات بين الروايات في الوصايا النبوية ، والوقوف على أنماط الوصايا النبوية ، ومعرفة طرائق الوصايا والنصح التي كان يقوم به النبي (p) لنأخذها في الاعتبار في عصرنا الحاضر لاسيما في هذه الآونة التي ابتعد فيها الكثير عن منهج النبي (p) الدعوي وأسلوبه الفريد في الوعظ والدعوة إلى الله عز وجل .

وقد قسمت البحث إلى مقدمة وتمهيد وفصلين ، أما المقدمة تحدثت فيها عن بلاغة الرسول ثم بلاغة الوصايا النبوية وأسرار وأسباب اختيار الموضوع ثم أهداف الموضوع وفرضيات البحث ثم الدراسات السابقة فمنهج الدراسة أو البحث ، أما التمهيد فتكلمت فيه عن فبدأته مفهوم البلاغة لغةً واصطلاحًا ومفهوم الوصايا النبوية وأنماطها ثم مفهوم السياق وأنواعه .

ثم الفصل الأول وهو المدخل النظري أو الإطار النظري للبحث وقسمته إلى ثلاثة

مباحث

المبحث الأول : دلالات الطلب في التراث البلاغي ، والمبحث الثاني : المستويات السياقية للطلب ، والمبحث الثالث : الأفعال الإنجازية في الوصايا . أم الفصل الثاني وهو صيغ الطلب وهو الإطار التطبيقي وقسمته إلى ثلاثة مباحث : المبحث الأول وهو صيغ الأمر ، والمبحث الثاني وهو صيغ النهي فالمبحث الثالث وهو معاني الطلب في الأساليب الخبرية.

Summary

The importance of the prophetic commandment had a great impact on the diversity and multiplicity of the style of the prophetic commandments, and the matter was not limited to the methods of command and prohibition only, but rather extended to explanation and presentation so that the Messenger of God, may God bless him and grant him peace, clarifies the ruling to the people, and shows them jurisprudence, and the commandment may come in the form of a question; As the Messenger excites souls and draws attention, it may also come in the form of a story to increase the suspense, empowerment and persuasion of the Messenger of God, may God bless him and grant him peace.

We are in dire need today to stand up for these eloquent commandments and eloquent sermons, after the effort for this great goal in the path of God has dried up, after the effort for the sake of a worldly gain or a call to sects and parties has become scarce. Therefore, the importance of studying the prophetic commandments imposed itself, explaining the prophetic eloquence in them, and interpreting the role of the implications of context theory in these commandments.

One of the reasons for my choosing this topic is to try to understand the secrets of the eloquence of the prophetic commandments and the prophetic speech and preaching, and to reach the role of context significance and request in them, and to study the differences between the narrations in the prophetic commandments, and to identify the patterns of the prophetic commandments, and to know the methods of commandments and advice that the Prophet (peace and blessings be upon him) carried out. Let us take it into consideration in our present era, especially in this era in which many have moved away from the approach of the Prophet (peace be upon him) in preaching and his unique style of preaching and calling to God Almighty.

This study relies on the descriptive analytical approach based on comparison between the narrations through the Book of Pearls and Coral, as agreed upon by the two sheikhs, and analyzing the text according to the context containing the meaning of the sentences to reach the differences between the narrations and clarify the rhetorical phenomena in them, especially the request, whether command or prohibition.

I divided the research into an introduction, a preface, and two chapters. As for the introduction, I talked about the eloquence of the Messenger, then the eloquence of the prophetic commandments, the secrets and reasons for choosing the topic, then the objectives of the topic, then the research hypotheses, then previous studies, then the study or research methodology.

As for the introduction, I talked about it, starting with the concept of rhetoric in language and terminology, the concept of prophetic commandments and their types, then the concept of context and its types.

Then the first chapter, which is the theoretical introduction or theoretical framework for the research, is divided into three sections

The first topic: the connotations of the request in the rhetorical heritage, the second topic: the contextual levels of the request, and the third topic: the fulfillment verbs in the commandments.

The second chapter, which is the application forms, is the applied framework, and is divided into three sections:

The first section is the command formulas, the second section is the prohibition formulas, the third section is the meanings of the request in declarative methods, then the summary of the research, then the conclusion, then the sources, references and index.

المقدمة

أن النبي (ﷺ) كان بالإجماع أفصح العرب قاطبةً وكان لا يتكلف القول ولا يجاوز به مقدار الإبداع ولا يتقصدُ تزينه لذاتِ التزين ، وامتازَ بالأسلوبِ الرائعِ والطريقةِ المحكمةِ في الأداء ، وكانت فصاحتهُ توفيقاً من الله ، وتهيئةً لتبليغِ أمرٍ عظيمٍ وهو هذا الدينُ المتمثلُ في معجزتهِ الكبرى وهي القرآنُ الكريمُ ، و (ﷺ) بلغَ كلامَ اللهِ ورسالتهِ بأيسرِ الأساليبِ وأدقِ المعاني .

فهبيُّ الله - تعالى - أسبابَ ذلك بكل وجهٍ ، ولعلنا ننظرُ في كلامِ أديبِ العربيةِ أبي عثمان عمرو الجاحظ (ت 255هـ) ، وهو يقولُ عن كلامِ الرسولِ (ﷺ) : « وهو الكلامُ الذي قلَّ عددُ حروفه ، وكثرتْ معانيه ، وجَلَّ عن الصَّنعةِ ، ونُزَّهَ عن التكلفِ ... واستعملَ المبسوطَ في موضعِ البسطِ ، والمقصورَ في موضعِ القصرِ ، وهَجَرَ الغريبَ الوحشيَّ ، ورَغِبَ عن الهجينِ السُّوقيِّ ، فلم ينطقِ إلا عن ميراثِ حكمةٍ ... وهو الكلامُ الذي ألقى المحبةَ عليه ، وغشاه القبولُ وجمعَ بينه وبين المهابةِ والحلاوةِ ، ولم تسقط له كلمة ، ولا بارت له حجة » (1).

بلاغةُ الرسولِ (ﷺ) :

أ) معرفتهُ بكلِّ لغاتِ القرآنِ قال تعالى : (وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا) (2) .

ب) لكلِّ مقامٍ مقالٌ فقد كانَ الرسولُ (ﷺ) حريصاً على مخاطبةِ كلِّ مخاطبٍ على حله .
ج) الإيجازُ : روى أبي هريرةَ أنه (ﷺ) قالَ : « فَضَّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتِّ : أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ ... » (3) .

د) سهولةُ ألفاظِ الرسولِ ، فقد كانَ النبيُّ (ﷺ) يكرهُ التكلفَ ، ويمقتُ فضولَ القولِ .
بلاغةُ الوصايا النبويةِ : الوصيةُ والموعظةُ بابٌ من أبوابِ النصيحةِ ، فقد روى تميم الدَّارِيُّ ، قالَ : قالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) : « إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ ، قَالُوا : لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قالَ : " لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ » (4) .

(1) - الجاحظ : البيان والتبيين ، أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ ، تحقيق وشرح عبد السلام هارون ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، مصر ، ط7 ، 1418هـ - 1998م ، 2 / 17 .

(2) - سورة النساء ، آية : 113 .

(3) - أخرجه مسلم (523) (5) ، والترمذي 123/4 ، والبيهقي 433/2 و5/9 ، والبخاري (3617) ، وأخرجه أحمد 411/2-412 ، وأخرجه ابن ماجه (567) .

(4) - أخرجه البخاري 42/2 ، ومسلم 95/23/1 ، والنسائي 4197/31/39 ، والترمذي 1926/17/28 ، والبيهقي 163/8 ، والطبراني 1260 .

إن لأهمية الوصية النبوية أثرًا بالغًا في تنوع وتعدد أسلوب وصايا النبي (ﷺ) ، وقد جاءت متنوعة بين أسلوب الأمر والنهي والشرح والعرض ؛ حتى يبين رسول الله (ﷺ) للناس الحكم ، ويجلي لهم الفقه ، وجاءت أيضًا على صورة سؤال ؛ حيث يثير الرسول (ﷺ) النفوس ويشد الانتباه ، ومنها ما جاء على صورة قصة ليزيد رسول الله (ﷺ) من التشويق والتمكين والافتناع .

تعريف الوصايا لغة :

الوصايا : جمع الوصية وهي في اللغة مصدرٌ كالوصاية بالفتح أو الكسر تقول وصات الشيء بالشيء إذا أوصلته به ووصيت الأرض إذا اتصلت بنبتها ذكره الجوهري ذكر صاحب المصباح المنير في غريب الشرح الكبير في " تعريف الوصايا عدة معانٍ منها الوصية والاستعطاف والأمر والتواصي والتذكير " (5) أما في لسان العرب فقد جاءت معانٍ كثيرة للوصايا ، " وما تدور حولها من هذه المعاني العهد والتواصي واتصال النسب والسبب وجعله وصيًا والفرض والوجوب والأمر " (6) . ثم جاء أيضًا من معاني الوصايا في لسان العرب : " الاتصال للنبات المتصل النبات والوصل " (7)

أما المعجم الوسيط فجاءت معانٍ مشابهة لما مضى ، حيث جاءت معانٍ مثل الاتزان والخسة في الجسم والتصرف في المال والأمر بعد الموت والأمر والفرض والتواصي وإرادة الخير والقيام بشئون الصغير : " (وصى) فلان (يصي) وصيًا خس بعد رفعة واتفن بعد خفة والشيء وصل واتصل ، يقال : وصى النبات إذا اتصل وكثر ، والأرض وصيًا اتصل نباتها والشيء بالشيء وصيًا وصله به فهو واصٍ " (8) .

تعريف الوصايا اصطلاحًا :

قول حكيم صادر عن مجرب يوجه الي من يحب لينتفع به، وهي من ألوان النثر التي عرفها العرب في الجاهلية. ، وهي قطعة نثرية تشبه الخطبة تحمل في طياتها تجربة من التجارب تقال على شكل حكم ونصائح ، قد تكون من أب إلى أبنائه ، أو من أم إلى ابنتها أو من زعيم إلى أفراد قبيلته ، كوصية أمامة بنت الحارث ابنتها أم إياس عند زواجها .

(5) - أبو العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي ، (ت770هـ) ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير.

(6) - محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري ، لسان العرب ، دار صادر ، بيروت ، ط 1 .

(7) - محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري ، لسان العرب .

(8) - إبراهيم مصطفى ، وآخرون ، المعجم الوسيط ، تحقيق مجمع اللغة العربية ، دار الدعوة ، ص 1038 .

تعريف السياق لغة :

تدور مادة السياق (سوق) حول عدة معاني كما ذكر صاحب المصباح المنير منها الحمل ونزع الروح عند الموت والالتحام والاشتداد والتتابع والمقارنة والمعية حيث يقول : " س و ق : سُنْتُ الدَابَّةَ أَسَوْفَهَا سَوْفًا والمفعول مَسُوقٌ عَلَى مَفُولٍ وَسَاقَ الصَّدَاقَ إِلَى امْرَأَتِهِ : حَمَلَهُ إِلَيْهَا ، وَأَسَاقَهُ بِالْأَلْفِ لُغَةً ، وَسَاقَ نَفْسَهُ ، وَهُوَ فِي السِّيَاقِ أَي : فِي النَّزْعِ ، وَالسَّاقُ مِنَ الْأَعْضَاءِ أَنْثَى وَهُوَ مَا بَيْنَ الرُّكْبَةِ وَالْقَدَمِ وَتَصْغِيرُهَا سُوَيْقَةً " (9) .

ثم جاء في المعجم الوسيط معانٍ كثيرةٍ منها : " نزع الروح والحث على السير وإرسال وارتفاع وطيّران التراب وسرد الكلام وسلسلته وإرسال المهر والتعظيم والتحسين والتباري والتفاخر في السوق والتتابع والتزاحم في السير والتقارب والبيع الشراء وقيادة السيارة شدة الأمر واحتدام المعركة والاتحاد والوحدة والرعية وأوساط الناس والمهر والموت والاحتضار " (10) .

تعريف السياق اصطلاحًا :

ربط ابن دقيق العيد (ت 667هـ) (11) بين السياق والقرائن ، فقال : " أما السياق والقرائن ، فإنها الدالة على مراد المتكلم من كلامه " (12) .

وقرن السرخسي (483هـ) بين القرينة واللفظ والمتكلم فقال في تعريف السياق : " القرينة التي تقترن باللفظ من المتكلم ، وتكون فرقًا فيما بين النص والظاهر هي السياق ، بمعنى الغرض الذي سيق لأجله الكلام " (13) .

المبحث الأول : أسلوب الأمر

أنماط الوصايا النبوية وطرقها :

1- الوصايا بالإخبار :

هي الوصايا التي يخبر بها رسول الله بأمر مهم بأسوب خبري ومنها بجملة فعلية ماضية ، مثل : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قَاتِلَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ ، رواه البخاري ، وفي رواية أخرى لمسلم عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ :

(9) – أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى : نحو 770هـ) ، المصباح المنير في غريب الشرخ الكبير.

(10) – إبراهيم مصطفى ، وآخرون ، المعجم الوسيط ، تحقيق : مجمع اللغة العربية ، دار الدعوة ، 2 / 465 .

(11) – ينظر : أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ) ، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، تحقيق د. بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي ط1 ، 2003 م ، 15 / 144 .

(12) – ((إحكام الأحكام)) (21/2) .

(13) – محمد بن حمد بن سهل، قاض من كبار الأحناف، مجتهد، مات سنة 483هـ ، انظر: الأعلام 315/5 .

- أصول السرخسي (164/1) .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ « لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » (14) .

أو جملة اسمية ، مثل : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ (p) قَالَ : إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صَدِيقًا وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا (15) .

2- الوصايا بالأوامر والنواهي :

هي التي يبحث فيها رسول الله على فعل أمر عظيم ، وينهى عن فعل أمر خطير لآثاره وخطورته مثل النهي عن سوء الظن والتجسس والتحاسن والتباغض والأمر بالأخوة والتآخي كما في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ، وَلَا تَجَسَّسُوا ، وَلَا تَحَسَّسُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا وَكُونُوا إِخْوَانًا (16) .

3- الوصايا بالحوار :

حيث تقوم الوصية من هذا النمط على حوار بين النبي وأحد أصحابه ، مثل : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ الطَّوِيلُ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، يَقُولُ جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَهُمْ تَقَالُوهَا فَقَالُوا وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ عُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ قَالَ أَحَدُهُمْ أَمَا أَنَا فَإِنِّي أَصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ ، وَلَا أَفْطِرُ وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَنْفَاكُمْ لَهُ لِكَيْ أَصُومَ وَأَفْطِرُ وَأَصَلِّي وَأَرْقُدُ وَأَتَزَوَّجَ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي (17) .

4- الوصايا بالسؤال والجواب :

حيث تقوم الوصية على سؤال من الصحابي حول أمر مهم وعظيم يستفسر منه من رسول الله فيجيبه النبي على سؤاله بأسلوب نبوي فريد ، وهي غالباً تقوم على الحوار ، ومن ذلك : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْعَمَلِ

(14) - رواه البخاري ومسلم .

(15) - رواه البخاري باب قول الله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ } ، وَمَا يُنْهَى عَنِ الْكُذِبِ ، وَمسلم باب فُجْحِ الْكُذِبِ وَحُسْنِ الصَّدْقِ وَفَضْلِهِ ، وَاللفظ .

(16) - رواه البخاري باب لا يُحْطَبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكُحَ ، أَوْ يَدْعَ ، الإمام مسلم باب تحريم الظن ، والتجسس ، والتنافس ، والتناجش وتحوها .

(17) - رواه البخاري ، كتاب النكاح ، باب التزويج في النكاح ، ومسلم .

أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ لَوْ قَتَلَهَا» قَالَ: قُلْتُ نُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» قَالَ: قُلْتُ: نُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» فَمَا تَرَكْتُ أَسْتَزِيدُهُ إِلَّا إِرْعَاءَ عَلَيْهِ (18).

الوصية الأولى

من أم فليخفف؟

الرواية الأولى رواية الإمام البخاري عن أبي مسعود الأنصاري أن رجلاً قال والله يا رسول الله إنني لأتأخر عن صلاة الغداة من أجل فلان مما يطيل بنا، فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في موعظة أشد غضباً منه يومئذ، ثم قال: "إن منكم منقرين، فأيتكم ما صلى بالناس فليتجاوز؛ فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة" (19).

الرواية الثانية رواية الترمذي عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أم أحدكم الناس فليخفف فإن فيهم الصغير والكبير والضعيف والمريض فإذا صلى وحده فليصل كيف شاء

وفيها زيادة قوله: "فإذا صلى وحده فليصل كيف شاء"

الرواية رواية ابو داود عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف فإن فيهم السقيم والضعيف والكبير فإذا صلى لنفسه فليطوّل ما شاء

وفيها زيادة قوله: "فإذا صلى أحدكم لنفسه فليطوّل ما شاء"

مع الاختلاف بين الروايتان الثانية والثالثة في قوله: "صلى وحده فليصل" في الأولى، وقوله: "صلى أحدكم لنفسه فليطوّل" في الثانية.

اختلاف الروايات في الحديث

1-الرواية عند مسلم عن أبي مسعود الأنصاري اختلفت عن رواية البخاري في قوله صلى الله عليه وسلم عند مسلم "أما الناس" بدله في البخاري "ما صلى الناس" وكذا فيقول البخاري في الحديث رقم 704 "فمن أما الناس".

(18) - رواه البخاري باب فضل الصلاة لوقتها، ومسلم باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، واللفظ لمسلم.
(19) - I إسناده صحيح على شرطهما. وأخرجه ابن أبي شيبة 54/2-55، من طريقه مسلم "466" في الصلاة: باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة، عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في "مسنده" 131، 132/1، والحميدي "453"، والطبراني "607"، وعبد الرزاق "3726"، وأحمد 4/118، و273/5، والبخاري "90" في العلم: باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره، و"702" في الأذان: باب تخفيف الإمام في القيام وإتمام الركوع والسجود، و"704": باب من شك إمامه إذا طول، و"6110" في الأدب: باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله تعالى، و"7159" في الأحكام: باب هل يقضي القاضي أو يفتي وهو غضبان، ومسلم "466"، والنسائي في العلم كما في "التحفة" 338/7، وابن ماجه "984" في الإقامة: باب من أم قوما فليخفف، والدارمي 1/288، وابن الجارود "326"، والطبراني في "الكبير" 17/555، و"556" و"557" و"558" و"559" و"560" و"561" و"562" و"563"، والبيهقي في "السنن" 115/3، والبيهقي في "شرح السنة" "844" من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، بهذا الإسناد. وصححه ابن خزيمة "1605".

2- عند مسلم " فإن فيهم " بدله " فإن ما وراءه " في رواية البخاري ، وفي الحديث عند البخاري رقم 704 " فإن خلفه " .

3- الرواية الثانية عند البخاري عن أبي هريرة اختلفت عن الرواية الأولى في قوله صلى الله عليه وسلم " فليخفف " بدلا من قوله في الرواية الأولى " فليوجز " .

4- عند البخاري " وإذا صلى أحدكم لنفسه " بدلا منها عند الإمام مسلم " فإذا صلى واحده " ، ورواية أخرى عند مسلم " وإذا قام وحده " .

إذا فالحديث رواه البخاري ومسلم من طريقين الأول عن أبي مسعود الأنصاري والثاني عن أبي هريرة .

مناسبة الحديث

ذكر في الرواية الأولى سياق الحديث الخارجي ؛ حيث قال أبي مسعود : أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، إني والله لا أتأخر في صلاة الغداة من أجل فلان مما يطيل بنا ، فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في موعظة أشد غضبا منه يوم إذ فذكر الحديث صلى الله عليه وسلم .

وقد روى الحديث برواية فليتجاوز ؛ حيث جاءت في روايات عند البخاري عن أبي مسعود الأنصاري عقبه ابن عمر وفي مسند أحمد وفي مسند الدارمي ، أما رواية فليخفف فرويت عند البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وأبي داود والإمام أحمد ومالك من حديث أبي هريرة ، وعند البخاري وأحمد وابن ماجه من حديث أبي مسعود عقبه بن عمرو الأنصاري ، وعند مسلم وأحمد أيضا من حديث عثمان بن أبي العاص الثقفي .

إذا فالحديث روي في حوالي خمس عشرة رواية ، وهم أبي مسعود الأنصاري وأبي هريرة و عثمان بن أبي العاص الثقفي .

تداولية الأفعال الكلامية في الحديث

الإخباريات : لقد اتخذ الحديث النبوي من الخبر وسيلة لنقل الأخبار وتبليغ الدعوة الوصف الحوادث وعرض المواقف . " والغرض من الإخباريات هو نقل المتكلم قضية يعبر فيها عن هذه الواقعة ، وأفعال هذا الصنف كلها تحتمل الصدق والكذب ، واتجاه المطابقة فيها من الكلمات إلى العالم (worlds_To_worlds)" (20) .

(20) - ينظر: محمود أحمد نخلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، ص 78، 79 .

" وشرط الإخلاص فيها يتمثل في النقل الأمين للواقعة والتعبير الصادق عنها ، وإذا تحققت الأمانة في النقل فقد تحقق شرط الإخلاص وأنجزت الأفعال إنجازا ناجحا أو تاما وإلا أصبحت أخبارا لا معنى لها " (21) .

و" أبسط اختبار للفعل التقريري هو أن تميزه حرفيا على أنه صادق أو كاذب" (22) .
وقد جاء خبر الحديث في قوله : " عن أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَجُلًا قَالَ " ، ودل أيضا على الإخبار قوله : " وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فَلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا " ، وقوله : " إِنَّ مِنْكُمْ مُنْفَرِينَ ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيَتَجَوَّزْ " وقوله : " فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ " .

التوجيهات

الأمر هو فعل كلامي مباشر دلت عليه قوة إنجازية حرفية ذات قرائن بنيوية وهي :
قوله : " فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ " ، وقوله : " فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيَتَجَوَّزْ " وقوله : " فَإِذَا صَلَّى وَحْدَهُ فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ " ، وقوله : " فَإِذَا صَلَّى أَحَدَكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ " والملاحظ استخدام طريقة واحدة للأمر وهي الفعل المضارع المقترن بلام الأمر
النداء هو فعل كلامي مباشر دلت عليه قوة إنجازية حرفية ذات قرائن بنيوية في قوله :
والله يا رسول الله .

التأكيد فعل كلامي مباشر يظهر في الصيغة الخبرية حيث استخدمها في عدة مؤكدات في ثلاث مرات بالحديث في الرواية الأولى في قوله صلى الله عليه وسلم " إِنَّ مِنْكُمْ مُنْفَرِينَ " فاستخدم أداة التوكيد إن فقط ، وفي قوله على لسان الصحابي : " إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فَلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا " ، وقد استخدم أداتي التوكيد إن واللام المؤكدة في خبرها ، وفي قوله صلى الله عليه وسلم : " فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ " حيث استخدم أداتين وهما إن وتقديم خبر إن على اسمها .

الغرض الإنجازي : هو حث النبي الصحابة والتابعين من أئمة المسلمين بمراعاة أحوال المصلين ، وهذا من رحمة النبي بالمسلمين ، وهذا تيسير من النبي ورحمة من بالأمة إلزام الإمام بالتخفيف ؛ لأن من بين المصلين الضعيف والكبير وصاحب الحاجة ، أما من أراد أن يصلي منفردا فليس عليه حرج بل مباح له التطويل ؛ فالصلاة قربة من الله تعالى .

(21) – ينظر: حورية رزقي عبد الحق، الأحاديث القدسية من منظور اللسانيات التداولية، جامعة محمد خيضر ، (2005م/2006 م) ، 59 .

(22) – صلاح الدين إسماعيل عبد الحق، التحليل اللغوي عند مدرسة أكسفورد، دار التنوير، لبنان، ط 1 ، 1993م ، 233 .

الوصية الثانية

في آداب الطريق

الرواية الأولى رواية الإمام البخاري عن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إياكم والجلوس على الطرقات فقالوا ما لنا بئد إنما هي مجالسنا نتحدث فيها قال فإذا أبيئتم إلا المجالس فأعطوا الطريق حقه قالوا وما حق الطريق قال غص البصر وكف الأذى ورد السلام وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر⁽²³⁾.
أما الرواية الثالثة رواية أحمد عن أبي شريح بن عمرو الخزاعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إياكم والجلوس على الصعدات فمن جلس منكم على الصعيد فليعطه حقه قال قلنا يا رسول الله وما حقه قال غضوض البصر ورد التحية وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر

رواية البخاري ومسلم وأبو داود وأحمد عن أبي سعيد الخدري ورواية مسلم عن أبي طلحة ورواية أحمد عن أبي شريح بن عمرو الخزاعي
أما الرواية الثانية رواية مسلم عن أبي طلحة قال كنا نعودنا بالأفنية نتحدث فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام علينا فقال ما لكم ولمجالس الصعدات اجتنبوا مجالس الصعدات فقلنا إنما قعدنا لغير ما بأس قعدنا نتذكر ونتحدث قال إما لا فادوا حقه غص البصر ورد السلام وحسن الكلام .

اختلفت رواية أبي طلحة عن الرواية الأولى حيث ذكر مناسبة الرواية حين قال كنا قعود ب الأفنية فجاء رسول الله فذكر ما لكم ولما جالس ي الصاعات اجتنبوا مجالس الصاعات

تداولية أفعال الكلام في الحديث

الإخباريات : الإخبار حيث دل عليه قوله على لسانهم إنما هي مجالسنا نتحدث فيها وقوله صلى الله عليه وسلم غص البصر وكف الأذى ورد السلام .

التوجيهات

الأمر : ودل عليه قوله صلى الله عليه وسلم بصيغة التحذير إياكم والجلوس في الطرقات ، حيث استخدم هذا الأسلوب للمبالغة في التحذير من الجلوس في الطرقات ،

(23) – رواه البخاري في كتاب: المظالم، باب: أفنية الدور والجلوس فيها و... (2465) . ورواه مسلم في كتاب: اللباس والزينة، باب: النهي عن الجلوس في الطرقات وإعطاء الطريق حقه (5528) ورواه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في الجلوس في الطرقات (4815) .

وحذفها العامل هنا وجوبًا ، وتقدير الكلام احذروا الجلوس في الطرقات ، وقوله صلى الله عليه وسلم : " فأعطوا الطريق حقه " في الرواية الأولى .

أما في روايتي أبي شريح دل عليه قوله : " إياكم والجلوس على الصعدات " بنفس طريقة الرواية الأولى ؛ حيث حدث عامل النصب أيضًا ، والتقدير واحذروا من الجلوس في الطرقات ، وفيها أيضًا ما دل عليه قوله : " فليعطه حقه " ، وإن اختلفت في الأمر في الطريقة عن الرواية الأولى ؛ حيث جاءت الرواية الأولى بصيغة الأمر مباشرة ، أما في صيغة أخرى فجاءت عن طريق اقتران لام الأمر مع الفعل المضارع ليدل على الأمر .

وفي الرواية الثالثة رواية أبي طلحة الدالة على الأمر قوله صلى الله عليه وسلم : " اجتنبوا مجالس الصعدات " ، وقوله صلى الله عليه وسلم : " أدوا حقه " استخدم صيغة الأمر المباشرة في الصيغتين .

الاستفهام : ودل عليه قولهم : " ما لنا بد إنما هي مجالسنا " ، وقولهم : " فما حق الطريق " ، وفي رواية أبي شريح : " وما حقه " .

النداء : دل عليه قولهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا رسول الله " في رواية أبي شريح .

التأكيد : جاء التأكيد في الرواية الأولى لأبي سعيد ، ودل عليه قولهم : " إنما هي مجالسنا نتحدث فيها " ، حيث استخدم أداة التوكيد (إنما) ، والتي تفيد التوكيد والتخصيص والقصر ، وفي رواية أبي طلحة جاء التأكيد فدل عليه قولهم : " إنما قعدنا لغير ما باس نتذكر ونتحدث " بنفس الأداة .

الغرض الإنجازي : وهو حث النبي صلى الله عليه وسلم لهم ولمن جاء بعدهم أن يعرفوا حتى الطريق والحقوق الواجبة في الطريق وعلى الطرقات والصعدات ؛ حيث بين أن من حق الطريق غض البصر وكف الأذى ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وحسن الكلام .

الوصية الثالثة

اجتنبوا السبع الموبقات

الرواية الأولى رواية الإمام البخاري عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمَوْبِقَاتِ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ قَالَ الشَّرْكَ بِاللَّهِ

وَالسَّحْرُ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَكْلُ الرِّبَا وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَالنَّوَالِي يَوْمَ الرَّحْفِ وَقَدْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ (24).

الرواية الثانية عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أنبئكم بأكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال الإشراك بالله وعقوق الوالدين وكان منكنا فجلس فقال ألا وقول الزور وشهادة الزور ألا وقول الزور وشهادة الزور فما زال يقولها حتى قلت لا يسكت .

الرواية الثالثة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبائر أو سئل عن الكبائر فقال الشرك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين فقال ألا أنبئكم بأكبر الكبائر قال قول الزور أو قال شهادة الزور قال شعبة وأكثر ظني أنه قال شهادة الزور .

الروايات الأولى عند البخاري ومسلم والنساء وأبو داود عن أبي هريرة ، والرواية الثانية عند البخاري ومسلم والترمذي من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه رضي الله عنه ، أما رواية الثالثة عند البخاري من حديث أنس .

تداولية الأفعال الكلامية في الحديث الشريف

الإخباريات : الأخبار دل عليه رواية الحديث " عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : اجتنبوا السبع الموبقات " ، ودل عليه قوله صلى الله عليه وسلم : " قال الشرك بالله و قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق " في الروايات الثلاث ، ودل عليه أيضاً في رواية أبي بكر قول الصحابي : " وكان صلى الله عليه وسلم منكنا ، فجلس " وبيان وصف حال النبي صلى الله عليه وسلم ليدل على فظاعة هذا الأمر وهو قوله الزور أو شهادة الزور .

التوجيهات

الأمر : ودل عليه قوله صلى الله عليه وسلم : " اجتنبوا السبع الموبقات " حيث استخدم أسلوب الأمر المباشر حيث قال صلى الله عليه وسلم اجتنبوا السبع الموبقات .

(24) - إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (5977) ، ومسلم (88) ، والطبري في "تفسيره" 42/5 ، وابن منده في "الإيمان" (475) من طريق محمد بن جعفر ، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (2075) ، ومن طريقه أبو عوانة 54/1 ، والبخاري (2653) و (6871) ، ومسلم (88) ، والترمذي (1207) و (3018) ، والنسائي 88 /7 و 63/8 ، والطبري في "تفسيره" 42/5 ، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (897) ، وابن منده في "الإيمان" (473) و (474) ، والبيهقي في "السنن" 20/8 و 121/10 ، وفي "الاعتقاد" ص 249-250 من طرق عن شعبة ، به .

وسياتي الحديث برقم (12371) .

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو ، سلف برقم (6884) .

النداء : دل عليه قولهم : " يا رسول الله " في الرواية الثانية ، وقالوا : " بلى يا رسول الله " في الرواية الأخرى .

الاستفهام : يدل عليه قولهم للنبي صلى الله عليه وسلم : حين قال لهما : " ألا أخبركم بأكبر الكبائر " ، قالوا : " وما هن يا رسول الله " ، فهو طلب معرفة هذه الكبائر لتجنبها التأكيد : وذلك من خلال تكرار كلام النبي صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم : " ألا وقول الزور ألا وشهادة الزور ألا وشهادة الزور " ، فالتكرار للتأكيد على فظاعة هذا الفعل وهو فعل قول الزور أو شهادة الزور لعظيم هذا الفعل ؛ ولسوء الجزاء من الله عز وجل لمن يشهد شهادة الزور ، كما قال الله تعالى في هذا الأمر .

الغرض الإنجازي : وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم يأمر باجتنب هذه الأفعال السيئة المشينة لما يترتب عليها من آثار سيئة ناتجة عنها ، وهي الشرك بالله والسحر وقتل النفس وقول الزور أو شهادة الزور وأكل الربا وأكل اليتيم و التولي يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات .

الوصية الرابعة

الوصية بالوفاء ببيعة الخليفة أول بأول

الرواية الأولى رواية الإمام البخاري ومسلم أحمد عن فُرَاتِ الْقَزَازِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ قَالَ قَاعَدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ حَمَسَ سِنِينَ فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْتُمُونَ قَالُوا : فَمَا تَأْمُرُنَا قَالَ فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ أَعْطَوْهُمْ حَقَّهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرَعَاهُمْ⁽²⁵⁾.

الرواية الثانية رواية ابن ماجه عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ تَسُوسُهُمْ أَنْبِيَاءُهُمْ كُلَّمَا دَهَبَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ وَأَنَّهُ لَيْسَ كَاتِبٌ بَعْدِي نَبِيٌّ فَيَكْتُمُونَ قَالُوا فَمَا يَكُونُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ تَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْتُمُونَ قَالُوا فَكَيْفَ نَصْنَعُ قَالَ أَوْفُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ أَدُّوا الَّذِي عَلَيْكُمْ فَسَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنِ الَّذِي عَلَيْهِمْ

وفيها اختلافات طفيفة منها

(25) – حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل حسن بن فرات، وقد توبع. فرات: هو ابن أبي عبد الرحمن القزاز. وأبو حازم: هو سلمان الأشجعي. وأخرجه البخاري (3455)، ومسلم (1842) من طريقين عن فرات القزاز، بهذا الإسناد. وهو في "مسند أحمد" (7960)، و"صحيح ابن حبان" (4555).

قوله : " كَلَّمَا ذَهَبَ نَبِيٌّ خَلْفَهُ نَبِيٌّ وَأَنَّهُ لَيْسَ كَائِنٌ بَعْدِي نَبِيٌّ فَيَكُمُّ " بدلا من قوله : " كَلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلْفَهُ نَبِيٌّ وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي .

وقوله : " قَالُوا فَمَا يَكُونُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ تَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْتُمُونَ " بدلا من قوله : " وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْتُمُونَ " .

وقوله : " قَالُوا فَكَيْفَ نَصْنَعُ " بدلا من قوله : " قَالُوا : فَمَا تَأْمُرُنَا "

وقوله : " فُوا بَبِيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ " بدلا من قوله : " قَالُوا : أَوْفُوا بِبِيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ "

وقوله : " أَدُوا الَّذِي عَلَيْكُمْ فَسَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنِ الَّذِي عَلَيْهِمْ " بدلا من قوله : " أَعْطَوْهُمْ حَقَّهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ "

الرواية الأولى عند البخاري ومسلم وأحمد من روايتي أبي هريرة وكذلك رواية أبي هريرة عند الإمام ابن ماجه وإن كان فيه اختلاف قليل حيث قال كل ما ذهب نبي خلف اه نبي وأنه ليس كائن بعد نبي في كم بدلا من قوله كلما هلك نبي خلفه نبي وإنه لا نبي بعد .

تداولية أفعال الكلام في الوصية :

الإخباريات : الإخبار حيث ذكر راوي الحديث أبي هريرة في الروايتين مناسبة الحديث أو من روي عنه وهو أبي حازم ، حيث قال : قاعدت أبا هريرة خمسة سنين فسمعتة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكذا الخبر من رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بني إسرائيل أنهم كانوا ... كما قال النبي : " كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ كَلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلْفَهُ نَبِيٌّ وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْتُمُونَ " ، وقوله صلى الله عليه وسلم : " كَلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلْفَهُ نَبِيٌّ وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي " وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم في الخبر : " فَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ " .

التوجيهيات

الأمر : دل علي الأمر قوله : " فوا ببيعة الأول فالأول " وقوله " أعطوهم حقهم " في الرواية الأولى ، أما في الرواية الثانية فيدل علي الأمر قوله صلى الله عليه وسلم : " أوفوا ببيعة الأول فالأول " ، وقوله أيضا : " أدوا الذي عليكم " ، والملاحظ استخدام النبي صلى وسلم لصيغة أسلوب الأمر في الأربعة جمل ، حيث استخدم في الأولى (فوا) وفي الثانية (أعطوهم) وفي الثالثة (أوفوا) وفي الرابعة (أدوا الذي عليكم) ، والملاحظ اختلاف الصياغة في استخدام همزة التعدي في الأسلوب (أوفوا ببيعة الأول) في الأولى وكذلك الاختلاف في الأسلوبين بين (أعطوهم حقهم) وبين (أدوا الذي عليكم) مع الاتفاق في همزة التعدي .

الاستفهام : ودل عليه قوله على لسانهم : " فما تأمرنا؟ " ؛ أي بماذا تأمرنا يا رسول الله؟ في هذه الحالة ، كما جاء في الرواية الأولى ، أما في الرواية الثانية فدل على

الاستفهام قولهم مستفهمين من النبي صلى الله عليه وسلم " فما يكون " ؛ أي في هذه الحالة ، والملاحظ استخدام أداة الاستفهام هنا (ما) ، كذلك دل على الاستفهام على لسانهم : " قالوا فكيف صنع ؟ " ، كذلك استخدم أداة الاستفهام الدالة على الاستفهام عن الحال وطلبهم معرفة الحال في هذه المقام فكيف صنع؟ أي في هذا الموقف ما صنعنا .
التأكيد : يدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم : " وإنه لا نبي بعدي " استخدم أداة التأكيد (إن) ، وفي قوله : " فإن الله سائلهم عما استرعاهم " ، كذلك باستخدام نفس أداة التوكيد (إن) ، وفي الرواية الثانية دل على التوكيد قوله : " وأنه ليس كائنا بعد نبي فيكم " بنفس الأداة .

الغرض الإنجازي : وهو الوصية والأمر بالوفاء والأداء للحقوق ببيعة الخليفة الأولى فالأول مستشهداً بحالة بني إسرائيل من أجل بيان حالهم لأخذ العبرة والعظة من ذلك ، وكان الغرض من النبي صلى الله عليه وسلم من هذه الحالة أن يبين لهما من أجل غاية مهمة ألا وهي غاية الإقناع .

المبحث الثاني : أسلوب نهى

الوصية الأولى

النهي عن الوصال في الصيام

رواية الإمام البخاري :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى ، عَنْ شُعْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي قَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تُوَاصِلُوا قَالُوا إِنَّكَ تُوَاصِلُ قَالَ لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى ، أَوْ إِنِّي أَبِيتُ أُطْعَمُ وَأُسْقَى (26).

اختلاف روايات الحديث

الرواية الأولى : هذا الحديث مكون من جملتين مرتبطتين ، تطلب الأولى تفسيراً وإيضاحاً ، وتزيل الثانية غموض .

الأولى عن عبد الله بن عمر ، قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم علي الوصال ، فقالوا : إنك تواصل ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنني لست مثلكم إنني أطعم وأسقى .

(26) – وأخرجه أبو داود (2361) عن قتيبة، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (1963) و (1967) ، والدارمي 8/2، وابن خزيمة (2073) ، وابن حبان (3577) ، والبيهقي في "السنن" 282/4 من طرق عن يزيد ابن الهاد، به.

هذا الحديث يتضمن أمرين متعارضين ، الأول رغبة المسلمين في الوصال ، أي الصيام رغبة في الثواب والجزاء من الله ، والثاني رغبة التوجيه من النبي صلى الرسول صلى الله عليه وسلم ، والذي يتطلب منع من رغب في الوصال من المسلمين ؛ ولذا جاءت المراجعة والاستفسار منهم في قولهم (إنك توصل) ، وهذه المراجعة ليست مفتعلة منهم ، ولكن يقتضيها العقل ؛ حيث يجدون أنفسهم قادرين على القيام بما يقوم به الرسول صلى الله عليه وسلم ، وعلى أثر ذلك جاء جواب الرسول على قدر رغبتهم العالية وهمتهم في " إني لست مثلكم " ، ولو كانت الإجابة إلى هنا فقط لتكررت المراجعة ؛ لأن الجواب وإن حمل جوابا على المعنى إلا أنه لا يعالج حالتهم النفسية فكان التوضيح " إني أطعم وأسقى " ، فأزال الاستفسار نهائيا رسالة (27) .

"والتراكيب اللغوية يكون بالغة التعقيد والخصوبة حيث تفيض بها النفوس الحية ؛ وذلك لأن كل ما في الناس من خلق ونبض وكل ما تحسه الروح ويغور به القلب لا يجد له مسربا إلا هذه الكلمات ، وهذا التراكيب وكل ما في هذه التراكيب النفسية من خفاء والتباس ينعكس لا محالة على تلك التراكيب ، وليس هناك شك في أن الأسرار اللغوية إنما هي أسرار نفسية" (28) .

الرواية الثانية : عن أبي هريرة نفس السياق الذي ورد في الرواية الأولى ، وقد جاء الأسلوب أيضا بالإبهام في " أيكم مثلي " ، ثم الإيضاح " أني أبيت " ، وزادت هذه الرواية حيث ذكرت ما دار بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين الصحابة.

الرواية الثالثة : عن أبي هريرة رضي الله عنه " إياكم والوصال إياكم والوصال قيل إنك توصل فاكلفوا من العمل ما تطيقون " ، ذكرت المراجعة ، ثم جاء الجواب بالإيضاح مباشرة في هذه الرواية ، وغابت جملة الإبهام " إنك لست مثلكم " ، وزادت هذه الرواية جملة جديدة " فاكلفوا من العمل ما تطيقون "

الرواية الرابعة : عن أنس قال واصل النبي صلى الله عليه وسلم آخر الشهر ووصل أناس من الناس فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو مد بي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم إني لست مثلكم إني أظل يطعمني ربي ويسقيني زادت هذه الرواية جملة في البداية وهي " لو مدة بي الشهر " ، ثم جاءت جملة الإبهام والإيضاح

(27) - جمال وحيد ضبيش ، الاختلافات بين روايات الحديث النبوي ، دراسة أسلوبية في أحاديث كتاب اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان ، رسالة دكتوراه ، كلية الآداب ، جامعة المنوفية ، 1430هـ - 2009م ، 123 . .

(28) - دكتور محمد أبو موسى دلالات التراكيب صفحة 26.

الرواية الخامسة : " عن عائشة قالت : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة لهم ، فقالوا : إنك تواصل ، فقال : إني لست كهيتئكم إني يطعمني ربي ويسقيني " ، وقد اقتصرنا هذه الرواية على جملة الإبهام والإيضاح .
خمس روايات لأربعة رواه هم بن عمر وأبو هريرة وأنس بن مالك والسيدة عائشة رضي الله عنها ، اتفقت كل الروايات في السياق الذي وردت فيه ، واختلفت في ذكر هذا السياق تماما واختصارا أو ومختصرا .
اتفقت كل الروايات أيضا في التركيب الأسلوبي الذي جاء عليه كلام الرسول صلى الله عليه وسلم وهو الإبهام ثم الإيضاح .

جملة الإبهام: إني لست معكم ، جملة الإيضاح: إن يطعمني ربي ويسقيني
ويمكن رصد الاختلافات الأسلوبية بين الروايات فيما يلي:
أولا اتفقت الروايات التركيب الأسلوبي وهو جملة الإبهام والإيضاح (29) .

١- إني لست مثلكم إني أطعم وأسقى

٢- أياكم مثلي إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني

٣- أياكم مثلي

٤- إني لست مثلكم إني أظل يطعمني ربي ويسقيني

٥- إني لست ك هيتئكم إني أظل يطعمني ربي ويسقيني

ومن ثم فالأسلوب البديل الذي قد يكون فيه أثر لأحد الرواة يكون على طريقة الأسلوب الذي سمعه ويجتهد في أن يأتي بأقرب الأساليب انطباقا عليه وذلك في حالة نسيانه أو الالتباس عليه في السماع .

ثانيا اشتملت الرواية الثانية على جملة زائدة وهي (لو تأخر لزدتكم) لأن هذه الرواية ذكرت السياق كاملا ويتضح من الاستفهام في هذه الرواية (وأياكم مثلي) أنه ينتج دلالة النفي في (إني لست مثلكم) أي أن التعبيرين اختلفا في الطريقة واتفق في المعنى والدلالة.

الوصية الثانية

اجتناب الظن

الرواية الأولى رواية الإمام البخاري عن أبو هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ، ولا تجسسوا ، ولا تحسسوا ، ولا تباغضوا وكونوا إخوانا (30) .

(29) – جمال وحيد ضبيش ، الاختلافات بين روايات الحديث النبوي ، 124 .

(30) – .

البخاري عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا

البخاري عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَتَّجَشَّسُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا

البخاري عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ

البخاري قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَأْتُرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَكُونُوا إِخْوَانًا وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَنْزِكَ

البخاري عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا
مسلم عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَتَفَاسَّسُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا

الترمذي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ قَالَ وَسَمِعْتُ عَبْدَ بَنَ حُمَيْدٍ يَذْكُرُ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ سُفْيَانَ قَالَ قَالَ سُفْيَانُ الظَّنُّ ظَنَانٌ فَظَنُّ إِيَّكُمْ وَظَنُّ لَيْسَ بِإِيَّكُمْ فَأَمَّا الظَّنُّ الَّذِي هُوَ إِيَّكُمْ فَالَّذِي يَظُنُّ ظَنًّا وَيَتَكَلَّمُ بِهِ وَأَمَّا الظَّنُّ الَّذِي لَيْسَ بِإِيَّكُمْ فَالَّذِي يَظُنُّ وَلَا يَتَكَلَّمُ بِهِ
أبو داود عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا

مسند أحمد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّهُ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ مسند أحمد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ لَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَتَفَاسَّسُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا

مسند أحمد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا تَتَفَاسَّسُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا

مسند أحمد حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ
 مسند أحمد عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَنَافَسُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا
 مسند أحمد عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَنَافَسُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا

الوصية الثالثة

كراهية تمني لقاء العدو والواجب سؤال الله العافية

رواية الإمام البخاري :

عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَكَانَ كَاتِبًا لَهُ قَالَ كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَرَأْتُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّذِي لَقِيَ فِيهَا أَنْتَظَرَ حَتَّى مَالَتِ الشَّمْسُ .
 ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُّوْا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ مَنْزِلَ الْكِتَابِ وَمُجْرِيَ السَّحَابِ وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ اهْزِمْهُمْ وَأَنْصِرْنَا عَلَيْهِمْ⁽³¹⁾ .

اختلاف روايات الحديث

يظهر في هذا الحديث من خلال رواياته دور اجتزاء الرواة لنص الحديث ؛ حيث روايتان مثلتا جزء من الرواية الثانية .

الرواية الأولى عن عبد الله بن أبي أوفى مصحوبة بالسياق الخارجي الذي قيلت فيه مما يرجع أنها الرواية الأم تفردت عنها بقية الروايات ، ونصها أن عبد الله بن أبي أوفى كتب إلى عمر بن عبد الله حيث خرج إلى الحروب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بعض أيامه لقي فيها العدو انتظر حتى مالت الشمس ، ثم قام في الناس ، فقال : أيها الناس ، لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية ، فإذا لقيتموهم فاصبروا ، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف ، ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الأحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم .

السياق الخارجي للنص يتمثل في ساحة المعركة وقبل لقاء العدو مباشرة ، وقد انعكس أثر هذا السياق على الأسلوب في " أيها الناس " وما بها من إثارة وتشجيع ، ثم الاحتراس في قوله صلى الله عليه وسلم : " لا تمنوا لقاء العدو " خشية الإعجاب والاتكال على القوة فإنهم لا يدرون ما نتيجة هذا اللقاء .

ثم جاء الشرط في قوله صلى الله عليه وسلم : فإذا لقيتموهم فاصبروا " في حال تحقيق القتال ، ثم الترغيب في قوله صلى الله عليه وسلم : " واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف " ، ثم طلب التوفيق والعون في قوله صلى الله عليه وسلم " اللهم منزل الكتاب..... عليهم " .

يتضح الفارق الدلالي بين هذه الأساليب ، ويتميز ما هو أساسي في أداء المعنى وما هو إيحائي دلالي يشرح المعنى ويقويه ، وإن حذف فلن يخل المعنى ، وتفصيل ذلك في جملة الشرط في قوله صلى الله عليه وسلم : " إذا لقيتموهم فاصبروا " ، فهذه الجملة تحمل التوجيه العملي ساعة حدوث المعنى ، ولا يمكن أن يستغنى عنها المتلقي ، أما بقية الأساليب فهي إيحائية ترشح المعنى الرئيسي وتقويه ، وذلك ما يبرر ثبات جملة الشرط في جميع الروايات ، أما الأساليب الأخرى قد غابت⁽³²⁾ .

أي أن جملة الشرط قامت بأصل المعنى وصلبه ، ولكن لما كان المعنى من الأهمية بمكان لم يسبقه هكذا وحده ، وإلا ظن المتلقي عدم أهميته ، بل جاءت أساليب أخرى ترشحه وتقويه انطلاقاً من أهمية هذا المعنى ، يقول السكاكي : " إن مقتضى الحال عند المتكلم يتفاوت..... وأخرى تقتضي ما تقتقر في تأديته إلى أزيد " (33) .

" ومن خلال كلام السكاكي يتبين ملمح أسلوب مهم اعتماداً على كلام السكاكي السابق في التفريق بين أسلوب روايات الحديث الواحد ؛ حيث تكون إحداها وغالبا أما تكون الأصل يأتي التعبير فيها فوق أصل المعنى بكثير مثل الرواية السابقة ، ثم تأتي الروايات الأخرى أو بعضها ويفعل الرواة مقتصرة على أصل المعنى فقط من الرواية الأم لأن السياق الجديد سياق الراوي لا يستدعي ذلك الطول إضافة إلى الفارق الجم بين غاية الرسول صلى الله عليه وسلم وغاية الرواة رضوان الله عليهم ، وهو ما يبين من ناحية أخرى دقة الرواة ونظرهم الثاقب فيما يأخذون وفيما يدعون " (34) .

الرواية الثانية جاءت تؤكد الكلام السابق وهي لنفس الراوي ، وقد وردت عند البخاري 2621 ، واقتصر فيها الراوي على جملة الشرط فقط ، والتي مثلت أصل المعنى ؛ وذلك

(32) - جمال وحيد ضبيش ، الاختلافات بين روايات الحديث النبوي ، 162 .

(33) - مفتاح العلوم ، 92 .

(34) - جمال وحيد ضبيش ، الاختلافات بين روايات الحديث النبوي ، 162 .

لأن الدواعي السياقية التي طرأت أمام ابن أبي أوفى لم تستدعي الحديث كله ، فأتى بالأسلوب الرئيسي وهو " إذا لقيتموهم فاصبروا " (35) .

الرواية الثالثة رواية أبي هريرة يذكر فيها جملة أخرى مع جملة الشرط ، ونصها عن أبي هريرة رضي الله عنه " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تمنوا لقاء العدو فإذا لقيتموهم فاصبروا " .

يتضح من مقارنة الروايات الثلاثة أن أصلها كلها واحد ، وما حدث إنما هو اجتزاء من الرواة وأظهر هذا الاجتزاء العين الثاقبة للرواة فيما يجتزئون ، وأن ذلك كان عن خبرة ودراية ، وهو ما اشترطه علماء الحديث في هذا الاجتزاء ، وقد وقع في الصحيحين ، ولكن اشتهر به البخاري لدرجة تفوق مسلم كثيرا ، فالذي عليه صنيع أبي عبد الله البخاري اختصار الأحاديث في كثير من الأماكن ، أما مسلم فإنه يسوق الحديث بتمامه ولا يقطعه ولهذا رجحه كثير من حفاظ المغاربة ، واستروح إلى شرحه آخرون لسهولة ذلك بالنسبة إلى صحيح البخاري وتفريقه الحديث في أماكن متعددة بحسب حاجته إليه ، وعلى هذا مذهب أي مختصر الحديث جمهور الناس قديما وحديثا ابن كثير الباعث الحثيث لشرح اختصار علوم الحديث (36) .

المبحث الثالث : معاني الطلب في الأساليب الخبرية

الوصية الأولى

لعنة الله على اليهود

رواية الإمام البخاري عن عائشة ، رضي الله عنها ، قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : في مرضه الذي لم يقم منه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد لولا ذلك أبرر قبره غير أنه حسي ، أو حسي أن يتخذ مسجدا (37) .

اختلاف الروايات في الحديث

الرواية الأولى عن السيدة عائشة رضي الله عنها " أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في مرضه الذي مات فيه : لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مسجدا " . جاء الحدث أولا في قوله لعن الله اليهود والنصارى ، ثم أتبع بالعلة في قوله صلى الله عليه وسلم اتخذوا قبور أنبيائهم مسجدا (38) .

(35) – نفسه ، 163 .

(36) – نفسه ، 118 .

(37) – صحيح، متفق عليه. رواه البخاري (119/1، 6، 206، 7/4، 109/14)، ومسلم في (المساجد، باب "3"، ح/22)، والنسائي (40/2)، وأحمد (275/6، 299)، والنبوة (7) .

(38) – جمال وحيد ضبش ، الاختلافات بين روايات الحديث النبوي ، 235 .

الرواية الثانية : جاءت رواية ثانية على نفس التركيب الاسلوبي الوعيد ثم التعليل ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، حدث تغيير داخل التركيب العام جاءت " قاتل " مكان " لعن " ، وحذفت " النصرارى " وجاءت " مساجد " بالجمع ومع هذا فالهيكل الأسلوبي كما هو .

وقد ذكرت السيدة عائشة السياق الذي حدثت فيه وهو مرضه رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي مات فيه ، أما رواية أبي هريرة لم تذكر سياقاً .

الرواية الثالثة : تأتي رواية أخرى في البخاري رقم ٥٣٦٨ عن عائشة وعبد الله بن عباس قال : " لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم طفق يطر خميصة على وجهه ، فإذا اغتم بها كشفها عن وجهه ، فقال وهو كذلك : لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد " .

اتفقت مع الرواية الأولى مع تغيير " لعن الله " إلى " لعنة الله على " وكذلك التعبير بالجمع في " مساجد " وذكرت نفس سياق الرواية الأولى .

الرواية الرابعة : في البخاري رقم 1301 ورقم ٤٠٨٧ عن عائشة بلفظ الرواية الأولى بالجمع في " مساجد " .

الرواية الخامسة : تأتي عند النسائي رقم 2019 وأحمد في رقم ٢٣٩٧٦ و٢٤٩٥٣ عن عائشة بتغيير في المفعول به " لعن الله قوما " .

الرواية السادسة : عن أحمد رقم 1599 عن أبي عبيدة " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرضه الذي مات فيه : أخرجوا يهودا أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب ، واعلموا أن شر الناس الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد " .

زادت جملة جديدة مع أنها في سياق في سياق الروايات السابقة نفسه... فيها الدعاء وتحول إلى الأخبار " في اعلموا أن شر الناس " .

الرواية السابعة : عند أحمد 7054 عن أبي هريرة : " اللهم لا تجعل قبيري وثناً ، لعن الله قوما اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد " .

اختلفت الرواية عن سابقتها بجملة الدعاء " اللهم لا تجعل قبيري وثناً " .

الرواية الثامنة : في مسند أحمد 7٤٩٧ عن أبي هريرة بلفظ الرواية الأولى مع وضع " قاتل " مكان " لعن " .

الرواية التاسعة : عن أبي هريرة عند أحمد 7501 بتغيير في المفعول به ؛ حيث جاءت " لعن الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد " (39) .

الرواية العاشرة : في مسند أحمد 2371 عن عائشة رضي الله عنها بلفظ الرواية الأولى مع ربط الجملتين بقوله " صلى الله عليه وسلم بأنهم أي لعن الله..... فإنهم " .

الرواية الحادية عشرة : في الموطأ 376 عن عطاء بن يسار رضي الله عنه قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم لا تجعل قبوري وثنا يعبد ، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد "

رواية أخيرة : عن عمر بن عبد العزيز في الموطأ 1387 بلفظ الرواية الثانية بزيادة جملة نهايتها

" لا يبقين دينان بأرض العرب " .

اتفقت جميع الروايات التركيب الأسلوبي الذي صيغت عليه من الدعاء بالوعيد ، ثم ذكرت السبب ، ولم تشذ عن هذا النمط الأسلوبي رواية واحدة مما يجعلنا نرجح أن هذا النظام الأسلوبي من فعل الرسول صلى الله عليه وسلم .

أما الاختلافات بين الروايات ، فجاءت داخل هذا النمط كما يلي

أ- رواية عائشة وأبي هريرة انحصرت الاختلاف بينهما في استبدال المفردات

على سبيل المثال (لعن - قاتل) ، (لعن - لعنة) ، (مسجدا - مساجدا) ، اليهود والنصارى - قوم أو الذين) ، وهي اختلافات لا تؤثر في المعنى ، فلا تنقصهم ما يرجح إنها أخطاء في السماع وقع فيها رجال السند في هذه الروايات .

ب- روايات جاءت فيها زيادات تحمل معاني جديدة وهي رواية أبي عبيدة فيها " أخرجوا يهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب " ، رواية أبي هريرة السابعة ورواية عطاء بن يسار الحادية عشر جاء فيها " اللهم لا تجعل قبوري وثنا يعبد " ، رواية عمر بن عبد العزيز الثانية عشرة جاء فيها في نهايتها " .. لا يبقينا دينان بأرض العرب " (40) .

هذه الروايات تحمل معاني أساسية لا يمكن أن يدلي بها راو من نفسه مما يرجح أن هذه الجمل من قول الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولم تذكر في بعض الروايات ؛ لأن سياقها سياق واحد وهو المرض الذي مات فيه الرسول صلى الله عليه وسلم .

ج - روايتا أبي عبيدة و عطاء بن يسار اشتملت على أسلوب الإخبار في السادسة عن أبي عبيدة قوله : " وأعلموا أن شر الناس الذين " ، وفي الحادية عشر قوله : " اشتد

(39) - جمال وحيد ضبيش ، الاختلافات بين روايات الحديث النبوي ، 236.

(40) - جمال وحيد ضبيش ، الاختلافات بين روايات الحديث النبوي ، 237.

غضب الله على قوم " ، جاءت الأخبار في الروايتين محل الوعيد في الروايات الأخرى في " لعن الله " إلا أن دلالة الأخبار تنتج عنها دلالة الوعيد والترهيب ، فلو كان التغيير فيها عائد إلى أحد الرواة ، فإن الأسلوب البديل الذي اجتهد فيه هذا الراوي قد أنتج نفس الدلالة للأسلوب الثابت في جميع الروايات .

خاتمة

لاشك أن رسالة الأنبياء والمرسلين كلها وصايا ومواعظ وتنبؤ الدرب للبشرية ؛ لتخرجهم من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد ، وحثمت رسالة الأنبياء والمرسلين برسالة سيد المرسلين .

إن القيام بالدعوة إلى الله والقضايا الإيمانية ، وتبيين الفرائض الربانية ، والقوانين السماوية ، هذه التكاليف المتعددة مهمة شاقّة ، تُوجب بياناً بليغاً ، وعضاً واضحاً ؛ لهذا لا بد من أن يكون صاحب الدعوة في غاية البلاغة ، ومثلاً عالياً في الفصاحة ، وأن يكون له تميز على كل البلغاء والفصحاء حتى يتضح فضله عليهم ، وتُعرف منزلته بينهم ، وقد نبه الله - تعالى - رسوله (ρ) إلى ضرورة أن يبلّغ الغاية في البيان في عرض الدعوة ، فقال جلّ وعلا : (فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ وَعَظَّهُمْ وَقُلَّ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا)⁽⁴¹⁾ ، وقد بين القرآن الكريم أن الغاية التي تأتي كل الغايات بعدها هي : البيان والتبيين ، فقال تعالى : (وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ)⁽⁴²⁾ .

الوصية والموعظة باب من أبواب النصيحة ، حيث جاء حديث رسول الله (ρ) جامعاً لكل هذا الامتداد والاتساع عن النصيحة ، عن تميم الداريّ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ρ) : « إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ ، قَالُوا : لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : " لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ »⁽⁴³⁾ .

لقد كان لأهمية الوصية النبوية أثرٌ بالغٌ في تنوع وتعدد أسلوب وصايا النبي (ρ) ، ولم تقتصر على أسلوب الأمر والنهي فحسب ، بل امتدت إلى الشرح والعرض حتى يبين رسول الله (ρ) للناس الحكم ، ويجلي لهم الفقه ، وقد تأتي الوصية على صورة سؤال ؛ حيث يثير الرسول (ρ) النفوس ويشد الانتباه ، وقد تأتي أيضاً على صورة قصة ليزيد رسول الله (ρ) من التشويق والتمكين والاقناع .

⁽⁴¹⁾ - سورة النساء ، آية : 63 . .

⁽⁴²⁾ - سورة النحل ، آية : 64 . .

⁽⁴³⁾ - أخرجه البخاري 42/2 ، ومسلم 95/23/1 ، والنسائي 4197/31/39 ، والترمذي 1926/17/28 ، والبيهقي 163/8 ، والطبراني 1260 . .

أولاً : المصادر والمراجع

• إبراهيم أنيس وآخرون :

1. المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية ، القاهرة ، ط2 ، 1972م .

• عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني :

2. دلائل الإعجاز ، مطبعة المدني بالقاهرة ، ودار المدني بجدة ، قرأه وعلق عليه محمود محمد شاكر ، ط3 ، 1413 هـ - 1992 م .

• عيد مهدي بلبع :

3. مقدمة في نظرية البلاغة النبوية ، السياق وتوجيه دلالة النص ، بلنسية للنشر والتوزيع ، ط1 ، 1429 هـ . 2008م .

• محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256) :

4. صحيح البخاري ، ترتيب وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ، تقديم أحمد محمد شاكر ، القاهرة ، مصر ، ط1 ، 1434 هـ - 2012 م .

• محمد فؤاد عبد الباقي :

5. اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان ، تأليف أبي عمرو عبد الكريم بن أحمد بن حسين العمري الحجوري ، تقديم يحيى بن علي الحجوري وآخرون ، دار الآثار ، صنعاء ، اليمن ، ط1 ، 1425 هـ - 2004 .

• محي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النوي (ت 676 هـ) :

• مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت 261 هـ) :

6. صحيح مسلم ، ترتيب وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ، دار التقوى ، القاهرة ، مصر ، ط1 ، 1434 هـ - 2012 م .

ثالثاً: الرسائل الجامعية

• جمال وحيد ضبش :

7. الاختلافات بين روايات الحديث النبوي ، دراسة أسلوبية في أحاديث كتاب اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان ، رسالة دكتوراه ، كلية الآداب ، جامعة المنوفية ، 1430 هـ - 2009 م .